

292407 - يريد من زوجته أن تتركه لأنها انطوائية ولا تقاربه في التفكير والاهتمامات

السؤال

أنا أريد أن أسأل عن امرأة تحاول جهداً لتكون صالحة، متزوجة من مدة 7 سنوات مع طفل، زوجها لا يحبها؛ لأنها قد قصّرت في تحقيق مستوى الكمال الذي كان يأمله فيها كزوجة، كان يحلم بالزوجة التي تكون نشيطة للغاية، ذكية، واسعة الأفق... إلخ، يعني الصفات التي هي مفيدة دنيوياً، لكن الزوجة كانت انطوائية، وبسيطة التفكير، إنها تحاول قصارى جهدها لإرضاء زوجها، بخلاف ذلك ليس لدى هذه الزوجة أي قضايا أخرى مع الزوج، بسبب هذا الاختلاف، كثيراً ما يتحدث الزوج عن الانفصال، خلال المناقشات بينهما كان الزوج يقول جملاً مثل: "ليس لدي أي مصلحة في مواصلة هذا الزواج معك"، "أرجوك حرريني من هذا العبء"، "أنا أتوسل إليك أن تتركيني وحدي، وأن تأخذي طريقك الخاص"، الزوجة لا تريد هذا الطلاق؛ لأنها تحب زوجها، وبسبب الطفل. السؤال هو: هل من المنصف أن يسعى الزوج إلى الطلاق بسبب هذا الأمر؟ وهل كلمات الزوج تعتبر "طلاقاً"؟ وماذا لديكم من اقتراح لهذه الأخت؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً:

هذه الألفاظ التي ذكرت لا يقع بها الطلاق. والطلاق بيد الرجل لا بيد المرأة، ولو أراد الطلاق لطلقها صراحة ولم يطلب منها تركه، والظاهر أنه لا يريد أن يكون القرار منه.

ثانياً:

النصيحة لهذا الزوج أن يبقى على زوجته، وأن يحسن إليها، ويرضى بها، فحسبه أن تكون امرأة صالحة تحبه وتسعى لإرضائه. ثم ليحمد الله على ما من عليه من زوجة صالحة مؤمنة، ولو كان فيها من القصور أو التقصير ما فيها؛ فأَيُّ الناس هو الكامل، وأَيُّنا لا عيب له، ولا تقصير عنده.

وكم من الناس قد ابتلي بالمرأة الشداقة، البراقة؛ تكثر الكلام فيما يعينها ولا يعينها، وتكثر التطلع والنظر، والخلطة الزائدة الفاسدة المفسدة!!

فليحمد الله على العافية، ولينظر إلى ما حباها الله من حسنات، وفضائل، ولا يجعل نظره قاصراً على ما عندها من تقصير.

وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم: (لا يَفْرَكُ مُؤْمِنٌ مُؤْمِنَةً إِنْ كَرِهَ مِنْهَا خُلُقًا رَضِيَ مِنْهَا آخَرَ) رواه مسلم (1469).
(لا يفرك) أي لا يبغض .

والمعنى: أنه لا ينبغي للمؤمن أن يبغض مؤمنة ، لأنه إن وجد فيها خلقا سيئاً يكرهها بسببه، فسيجد فيها خلقا آخر محمودا يحبها بسببه ككونها عفيفة أو رفيقة به أو مطيعة . . . أو غير ذلك من الأخلاق الحسنة.
فإن لم يتمكن الزوج أن يتجاوز هذه الأزمة، ورغب في امرأة تقاربه في التفكير والاهتمامات؛ فليتزوج من أخرى، فإن الرجل له أن يتزوج مثنى وثلاث ورباع، بشرط العدل.
وزواجه من ثانية خير من الطلاق، ومن تعريض الطفل لحياة بائسة غالبا يفقد فيها دفء الأسرة ورعايتها.
والله أعلم.